

بطاقة الغذاء الإلكترونية كألية لتحقيق أهداف التنمية الإنسانية

المستدامة

The electronic food card as a mechanism to achieve sustainable human development goals

ط.د. نعاى حمزة Naas hamza، أ.د. غلاي محمد Ghellai mohammed

جامعة تلمسان أبو بكر بلقايد كلية الحقوق والعلوم السياسية

decteurH.N2017@gmail.com ghellaimohammed@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2019/11/13 تاريخ القبول: 2020/10/02

الملخص:

موضوع البحث الذي يتحدث عن بطاقة الغذاء الإلكترونية وأثرها ودورها في تحقيق أحد أهداف التنمية المستدامة وتحقيق أحد أهداف منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وبالأخص القضاء على الفقر والجوع في العالم بحلول 2030، إذ تمس بطاقة الغذاء الإلكترونية الفئات المحرومة الفقيرة اليتيمة والأرامل وفئة ذوي الاحتياجات الخاصة ذات الإعاقة الحركية والذهنية التي لا تقدر أن توفر قوت يومها بنفسها المهضوم حقها في المجتمع المدني الجزائري وفي معظم دول العالم خاصة الدول المتخلفة التي تعاني شعوبها من الفقر والجوع، وتمثل هذه البطاقة في حق هذه الفئات في الحصول على الغذاء المجاني من المحلات التجارية التي تبيع المواد الغذائية وتقوم هذه المحلات بالتعاقد مع الدولة مثلما تتعاقد الصيدليات مع مديرية الضمان الاجتماعي، من أجل ضمان لهذه الفئات حقها في الغذاء والحياة والعيش الكريم، إضافة إلى التطرق في هذا الموضوع إلى جانب الجهود الدولية المبذولة من قبل المنظمة الدولية للأغذية والزراعة التي تعتبر بأن القضاء على الفقر أحد أهدافها الأساسية، وكذلك التطرق إلى أهداف التنمية المستدامة التي تسعى للقضاء على الفقر والجوع، إذ يعتبر هذا الاقتراح كألية على المستوى وطني والمحلي ودولي للقضاء على هذه الأفة الاجتماعية ألا وهي الفقر والجوع، لذى اتبعنا المنهج الوصفي التحليلي الذي يخدم البحث وأكثر تناسبا مع الموضوع، لكن على الرغم من كل الجهود المبذولة الدولية والمحلية إلا أن هذه الأفة تفتشت وأصبحت تهدد كيان الدول وموضوعا مطروحا دوليا ووطنيا، إذ تتضافر الجهود الدولية "دول ومنظمات دولية وغير دولية وكيانات إقليمية وغير إقليمية" من أجل حل هذه المشكلة.

الكلمات المفتاحية: دور - بطاقة الغذاء الإلكترونية - التنمية المستدامة - منظمة الأغذية والزراعة - الأهداف الدولية والوطنية.

Abstract:

The research topic that talks about the electronic food card and its impact and role in achieving the sustainable development goals, They affirmed their will to achieve one of the goals of the food and agriculture organization of the united nations in particular the elimination of poverty and famine in the world by 2030, The electronic food card relates to the poor, Orphan, Widows, And people with special needs who are unable to provide for their own daily food, This category has their right denied in the algerian civil society, The same is true for most countries in the world especially the underdeveloped countries that suffer from poverty and famine, This card allows these needy groups to obtain food for free from the food shops, These stores also contract with the state just as pharmacies contract with the social security directorate, In order to guarantee the right of food, Life and decent living for this vulnerable groups, In addition to the international efforts supported by the international food and agriculture organization, Which considers the eradication of poverty as one of its main goals, It also touched upon the sustainable development goals that seek to eradicate poverty and famine, This proposal is considered as a mechanism at the national, Local and international levels with the aim of eliminating this social scourge, That is why we follow the descriptive and analytical approach that corresponds to the research and is more appropriate to the topic, But the international efforts cooperate with national and regional efforts for solution of this problem.

Keywords: Role, Electronic food card, Sustainable development, Food and Agriculture Organization, International and national goals.

مقدمة:

التنمية الإنسانية المستدامة من متطلبات وحاجيات حقوق الإنسان، لذا توجب على المجتمع الدولي من دول ومنظمات دولية وإقليمية... إلخ والمجتمع المدني من أحزاب سياسية وجمعيات ونوادي والمؤسسات الدينية ومنظمات... إلخ العمل معا من أجل بلوغ هذه الغاية السامية، ومن أهداف التنمية الإنسانية المستدامة القضاء على الفقر والجوع في العالم بحلول عام 2030 باعتباره حق أساسي من بين حقوق الإنسان الأخرى

كالحق في الحياة والتعليم والصحة والعلاج والسكن والعمل وحرية الرأي والتعبير لما تلعبه هذه الحقوق من دور في التنمية البشرية، إضافة للحقوق المدنية والسياسية كحقه في أن يترشح للانتخابات وكذلك في حقه أن ينتخب من يراه مناسب لتولي ذلك المنصب... الخ، نهبك عن حق آخر وهو موضوع الورقة البحثية مهم وأساسي وحق ضروري من حقوق الإنسان ألا وهو الغذاء والأكل والشرب وحق في عيشة كريمة وشريفة، خصوصا بالنسبة للفئات المحرومة الهشة والضعيفة والفقيرة التي لا تستطيع أن تجلب قوت يومها بيدها وبنفسها.

أهداف البحث: حيث يهدف البحث لمعالجة مشكل الفقر والجوع على المستويين الوطني المحلي والدولي والآليات المتبع لذلك في سبيل تحقيق التنمية المستدامة والتنمية البشرية.

أهمية البحث: إن أهمية البحث التي تتمثل في إيجاد سبل وطرق واقتراحات لحل هذا المشكل المطروح على المستوى الدولي والمحلي التي أصبحت هذه المسألة تآرق الباحثين وذوي الاختصاص إذ تم التطرق إليها في المؤتمرات الدولية والوطنية والمحافل الدولية الأخرى.

المنهج والأسلوب المتبع في الدراسة: استعملنا المنهج الوصفي التحليلي وهو المنهج المناسب في تقديرنا لما له صلة بالموضوع ويخدمه من حيث وصف الأوضاع والتعليق عليها وشرحها وتفسيرها وتوضيحها.

الإشكالية المطروحة والمعالجة في هذه الدراسة:

- إلى أي مدى يمكن لبطاقة الغذاء الإلكترونية تحقيق أحد أهداف التنمية

الإنسانية المستدامة؟

للإجابة على هذه الإشكالية ومعالجتها قسمنا البحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: الجهود المحلية وبطاقة الغذاء الإلكترونية:

المطلب الثاني: الجهود الدولية وبتاقة الغذاء الالكترونية منظمة الدولية للأغذية

والزراعة والتنمية المستدامة:

المطلب الأول: الجهود المحلية وبتاقة الغذاء الإلكترونية:

نظرا للتحديات والمجهدات التي تبذلها الدولة في سبيل تحقيق التنمية الإنسانية المستدامة في القضاء على الفقر والجوع على المستوى الوطني والمحلي، إن هذه الآفة الاجتماعية الخطيرة التي يمكن أن ينجم عنها العديد من الآفات الاجتماعية الأخرى، مثل: السرقة، المخدرات، التسول، الاتجار في البشر... الخ، وما سنتطرق إليه في هذا المطلب الذي سيتم تقسيمه إلى فرعين رئيسيين، الفرع الأول التعريف ببتاقة الغذاء الإلكترونية وتبيان أهميتها وضرورتها في المجتمع والفئات التي يحق لها ببتاقة الغذاء الإلكترونية، أما الفرع الثاني سنتناول فيه الجهود المحلية في سبيل القضاء على الفقر والجوع.

الفرع الأول: التعريف ببتاقة الغذاء الإلكترونية وأهميتها والفئات المعنية بها

حيث سيتم تقسيم هذا الفرع إلى شطران، سيحتوي الشطر الأول من هذا الفرع على موضوع التعريف ببتاقة الغذاء الإلكترونية وأهميتها، أما الموضوع الثاني فيتمحور حول الفئات التي يحق لها ببتاقة الغذاء الإلكترونية.

أولاً: التعريف ببتاقة الغذاء الإلكترونية وأهميتها:

1. التعريف ببتاقة الغذاء الإلكترونية: هي ببتاقة إلكترونية مشابهة لببتاقة الشفاء الإلكترونية المستعمل، تحتوي على المعلومات الشخصية التابعة لصاحبها (من اسم ولقب وتاريخ الميلاد ومكان الميلاد وجنسه وجنسيته وحالته الاجتماعية... الخ) (الفكرة، من اجتهاد الباحث)، من خلال هذه الببتاقة الإلكترونية يتم صاحبها الحصول على المواد الغذائية مجاناً من محلات بيع المواد الغذائية تسلم هذه

البطاقة للمحتاجين وذوي الاحتياجات الخاصة والمحرومين، ويكون ذلك بتعاقد

المحلات التجارية الغذائية مع الحكومة (الفكرة، من اجتهاد الباحث):

2. أهمية وأثر بطاقة الغذاء الإلكترونية:

أ. بطاقة الغذاء الإلكترونية لها دور مهم في المجتمع المدني حيث:

- ✓ تحمي الفئات الضعيفة والفقيرة والهشة في المجتمع المدني والمجتمع الدولي.
- ✓ المساهمة بفعالية في التنمية البشرية والتنمية المستدامة، لأنه لا يمكن الوصول إلى التنمية الحقيقية والمنصفة ما لم نقضي على هذه الأفة.
- ✓ القضاء على الآفات الاجتماعية" التسول، التشرد، الفقر، الجوع، السرقة، المخدرات...الخ".
- ✓ القضاء على الجريمة لأن بعض أو معظم الجرائم تنتج عن الفقر والجوع.
- ✓ احترام حقوق الإنسان وإعطاء للإنسان الضعيف قيمة وعدم إذلاله والإنقاص من كرامته ورعاية حقوق الانسان.
- ✓ مراعاة الظروف القاسية التي تعيش فيها هذه الفئات الضعيفة والمحتاجة في المجتمع، فئة ذوي الاحتياجات الخاصة سواء الإعاقة كانت حركية أو ذهنية، وكذلك الأرمال واليتامى، والأطفال والمسنين (الفكرة، من اجتهاد الباحث).
- ✓ مجتمع متحضر إنساني متفهم يحترم حقوق الإنسان ويرعاها.
- ✓ هذه التقنية ستؤدي إلى تطوير المعاملات التجارية، بمعنى أن التجارة ستكون عن طريق البيع ببطاقات إلكترونية تقنية متطورة حديثة (الفكرة، من اجتهاد الباحث)
- ✓ مواكبة تطورات التي يمر بها المجتمع الدولي والمنظمات الدولية التي تسعى لحماية حقوق الإنسان.

ب. أثر بطاقة الغذاء الإلكترونية:

- تحسن مستوى المعيشة.

- تقليص الهوة بين الطبقات الاجتماعية.
 - المساواة والعدالة الاجتماعية.
 - الرضى والاطمئنان والثقة في السلطات والحكومة.
 - الشعور بالانتماء وعدم التهميش.
 - القضاء على الفقر والجوع.
 - انخفاض نسبة ارتكاب الجريمة.
 - القضاء على الظواهر الاجتماعية مثل "التسول".
 - ضمان التنمية الإنسانية المستدامة والحفاظ على مصالح الأجيال القادمة.
 - حماية الفئات الضعيفة في المجتمع (الفكرة، من اجتهاد الباحث)
- ثانيا: الفئات المعنية ببطاقة الغذاء الإلكترونية:
- هناك مجموعة من الفئات والشرائح التي تعاني وتدفع الأمرين، ألا وهي فئة ذوي الاحتياجات الخاصة بما فهم ذوي الإعاقة الحركية وذوي الإعاقة الذهنية، والإعاقة البصرية والسمعية، وهذا ما يدرس في العنصر الأول من هذا الجزء، أما العنصر الثاني من هذا الجزء سيتم دراسة الفئات الهشة الأرامل والأيتام والأطفال والمسنين.
1. فئة ذوي الاحتياجات الخاصة:
- تحصي الجزائر وفقا لآخر إحصائيات الديوان الوطني للإحصاء سنة 2017: (لمياء بن دعاس، www.elmaouid.com).
- ✓ نسبة 10% من فئة ذوي الاحتياجات الخاصة في الجزائر أي ما يعادل 4 ملايين شخص معوق.
- ✓ نسبة 44% من 4 ملايين معاق حركيا، ما يعادل 1760000 مليون وسبعة مئة وستون ألف معاق حركيا.

✓ نسبة 0.4% من الصم والبكم، ما يعادل 16000 ستة عشرة ألف شخص صم بكم.
✓ نسبة 24% من فئة المكفوفين، ما يعادل 960000 تسعة مئة وستون ألف شخص مكفوف بمعنى لا يرى بعينه (لمياء بن دعاس، www.elmaouid.com) وما يمكن استنتاجه من المعطيات السابقة والنسب المذكورة أن نسبة 31.6% إعاقة ذهنية، أي ما يعادل 1264000 مليون ومئتين وأربعة وستون ألف شخص معاق ذهنيا على اختلاف نسبة الإعاقة (الفكرة، من اجتهاد الباحث).

أ. معدل أعمار المعوقين في الجزائر:

✓ 130 ألف طفل معوق لا يتجاوز أعمارهم خمسة سنوات.
✓ ما يقارب 320 ألف طفل تتراوح أعمارهم ما بين 5 سنوات و19 سنة.
✓ 1500000 مليون ونصف مليون معوق 20 سنة فما فوق.
✓ نسبة 24 ألف طالب من ذوي الاحتياجات الخاصة على مختلف الأطوار "ابتدائي، متوسط، ثانوي، جامعي"، خاصة مع عدم توفر بعض المدارس على التقنيات الحديثة لتدريس ذوي الإعاقة الحركية.

ب. أسباب الإعاقة:

➤ العامل الوراثي الذي يقدر بنسبة 28.5%.
➤ عامل الحوادث 16.7% (حوادث المرور، حوادث العمل، حوادث الضرب والجرح).
➤ تعقيدات الأمراض المزمنة 14.2%.
➤ عامل الشيخوخة 12.5%.
➤ عامل العنف البسيكولوجي 7.9%.
➤ عوامل نتيجة تعقيدات الولادة 2% (لمياء بن دعاس، www.elmaouid.com)
➤ المرض الكلوي المزمن بالنسبة للأم الذي يؤدي إلى تعطل قناة نقل الغذاء المشيمة وبالتالي يتعرض الجنين للإعاقة نتيجة عدم وصول الغذاء الكافي إليه.

- الداء السكري بالنسبة للأم يكون المولود أكثر عرضة للخطر والإعاقة.
- الحصبة المائية، يسبب هذا المرض فيروسا معديا، وتكون خطورته عندما يصيب الأم الحامل في ثلاث أشهر الأولى من الحمل، وهنا يتعرض الجنين للخطر في صغر حجمه وقصر قامته عند الولادة.
- سوء التغذية بالنسبة للأم الحامل مما يؤدي إلى إصابة الجنين.
- الأمراض النفسية والعقلية الحالة الانفعالية للأم أثناء الحمل (مسعودان، 2006/2005، الصفحات 202 - 203).

ملاحظة: ما يمكن قوله حول هذه الفقرة أن هناك أشخاص من ذوي الإعاقة الحركية الجزئية، موظفون ويعملون بشكل دائم ومضمون بحيث لا يمكن لهم الاستفادة من بطاقة الغذاء الإلكترونية المجانية، التي هي في الأصل مسخرة للأشخاص الذين لا يجد لهم أي دخل معين (الفكرة، من اجتهاد الباحث)

لذى يمكن تصنيف الإعاقة حسب التكيف المهني إلى فئة منتج يمكن لها العمل، فئة منتج جزئيا والتي يجب توفير لها بعض الرعاية، وفئة غير منتجة التي يجب توفير لها كل الرعاية والعباية وهذه الفئة التي نسعى من خلال هذا البحث الدفاع عنها وتأمين متطلباتها (مسعودان، 2006/2005، الصفحات 202 - 203).

2. فئة الأرمال واليتامى والأطفال والمسنين:

أ. تعريف الأرملة: هي كل امرأة متزوجة التي توفي زوجها وتركها (الفكرة، من اجتهاد الباحث، الصفحات 202 - 203).

تحصي الجزائر عدد لا بأس به من النساء الأرمال اللواتي توفي أزواجهن وتركهن، حيث لا تجدن من يعلنهن وأولادهن، ليس لهن أي دخل مادي معين أو محدد هذه الفئة أو الشريحة من المجتمع لها الحق في اكتساب بطاقة الغذاء الإلكترونية، بمعنى الحصول على الغذاء المجاني، في حين أن الأرملة التي تعمل أو الموظفة أو التي لها دخل مادي معين

ومحدد وثابت لا يمكن لها الاستفادة من بطاقة الغذاء الإلكترونية المجانية (الفكرة، من اجتهاد الباحث):

ب. تعريف اليتيم: هو كل من توفي أحد أبويه أو كليهما (الفكرة، من اجتهاد الباحث).
هناك عدد كبير من اليتامى في الجزائر دون سن 18 لا يجد لديهم موعيل ولا يجد لديهم أي مدخول مادي معين، يستحقون بطاقة الغذاء الإلكترونية والحصول على الغذاء المجاني هذا بالنسبة للذكور بمعنى عند بلوغ الشاب سن 18 أو العمل لا يحق له الاستفادة من بطاقة الغذاء الإلكترونية، أما الإناث عند العمل أو الزواج لا يحق لهم الاستفادة من بطاقة الغذاء الإلكترونية، لأن هذه البطاقة مخصصة للمحتاجين والفقراء والمساكين (الفكرة، من اجتهاد الباحث):

ت. الأطفال المتخلي عنهم ومجهولي النسب: ويقصد بهم الأطفال الذين تركهم أبويهم دون الاهتمام بهم وهجروهم، أو المولدين بطريقة غير شرعية، الذين يحق لهم ملجئ والحصول على بطاقة الغذاء الإلكترونية.

ث. المسنين: ويقصد بهم الأشخاص الذين وصلوا سن الشيخوخة والعجز، اللذين لا يجد لديهم دخل، لهم الحق في بطاقة الغذاء الإلكترونية والحصول على الغذاء المجاني (الفكرة، من اجتهاد الباحث):

الفرع الثاني: الجهود المحلية وتحقيق الأمن الغذائي:

أولاً: الجهود المحلية المبذولة لحماية الفئات الهشة وذوي الاحتياجات الخاصة: إن الدولة الجزائرية سباقة في إصدار القوانين التي تحمي الأشخاص ذوي الاعاقة ولقد أصدرت قانون رقم 09-02 المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم 08/ماي/2002، ولقد استفادت هذه الشرائح من الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والتكفل بالفئات الهشة عن طريق الإدماج والمساعدة والتضامن التي

تمس الشباب والأشخاص المسنين والأشخاص ذوي الإعاقة (غنية الدالية، وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، 2018، الصفحات 2 - 9).

1. الجهود القانونية المبذولة في الدستور وقانون 09-02 المتعلق بحماية الأشخاص ذوي الإعاقة:

أ. الدستور الجزائري:

- إذ تنص المادة 32 من الدستور على أن: " كل المواطنين سواسية أمام القانون، ولا يمكن أن يتدرج بأي تمييز يعود سببه إلى المولد، أو العرق، أو الجنس، أو الرأي، أو أي شرط أو ظرف آخر، شخصي أو اجتماعي."

من خلال الكلمات المفتاحية التي تحتها سطر نجد أن الدستور قد وفر الحماية القانونية وعدم التمييز بين المواطنين والفئات الهشة وذوي الإعاقة لأي سبب كان، عن طريق التلميح بعبارات دالة على ذلك في النص القانوني، التمييز، المولد، شرط أو ظرف آخر، شخصي أو اجتماعي.

- كما تنص المادة 72 من الدستور المعدل في 2016 على أن:

" تحظى الأسرة بحماية الدولة والمجتمع. تحمي الأسرة والمجتمع والدولة حقوق الطفل.

تكفل الدولة الأطفال المتخلي عنهم أو مجهولي النسب.

يقمع القانون العنف ضد الأطفال.

تعمل الدولة على تسهيل استفادة الفئات الضعيفة ذات الاحتياجات الخاصة

من الحقوق المعترف بها لجميع المواطنين، وادماجها في الحياة الاجتماعية.

تحمي الأسرة والدولة الأشخاص المسنين.

يحدد القانون شروط وكيفيات تطبيق هذه الأحكام."

كذلك نجد هذه المادة جاءت عباراتها واضح ودالة على حماية كل الفئات الهشة الأسرة اليتيمة، الأسرة المرملة، الطفل شرعيا كان أم لا، المسنين والشيوخ، ذوي الاحتياجات الخاصة.

- وتنص المادة 73 على: "ظروف معيشة للمواطنين الذين لم يبلغوا سن العمل والذين لا يستطيعون القيام به والذين عجزوا عنه نهائيا مضمونة" (الدستور الجزائري، 2016، الصفحات 10 - 15).

نجد هذه المادة من الدستور قد وفرت الحماية القانونية للعاجزين عن العمل قبل بلوغ سن العمل 18 سنة، أو بعد بلوغ سن العمل مع توفر شرط العجز النهائي.

- إن المادة 34 من الدستور تنص على أن: "تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان، وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية".

لقد أعطت هذه المادة الدستورية المساواة لجميع المواطنين سواء كان شخصا عاديا أو من الفئات الهشة أو ذوي الاحتياجات الخاصة (الدستور الجزائري، 2016، الصفحات 10 - 15).

ب. قانون 09-02 المؤرخ في 25 صفر 1423 الموافق 08 ماي 2002: الذي يحتوي على سبعة فصول مجموع مواده 39 مادة، حيث يهدف هذا القانون حسب المادة الأولى: "تعريف الأشخاص المعوقين وتحديد المبادئ والقواعد المتعلقة بحمايتهم وترقيتهم"، كما تعرف المعوقين المادة 2 من القانون 09-02: "تشمل حماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم في مفهوم هذا القانون، كل شخص مهما كان سنه وجنسه، يعاني من إعاقة أو أكثر، وراثية أو خلقية أو مكتسبة، تحد من قدرته على ممارسة نشاط أو عدة نشاطات أولية في حياته اليومية الشخصية والاجتماعية، نتيجة لإصابة وظائفه

الذهنية و/أو الحركية و/أو العضوية الحسية" (القانون الجزائري 02 - 09 المتعلق

بحماية الأشخاص ذوي الإعاقة ، 2002 ، الصفحات 7 - 9)؛

✓ حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: يمكن أن نذكر بعض الحقوق الأساسية

- تقدم منحة مالية قدرها 4000 دج شهريا لكل شخص يزيد عمره عن 18 عاما دون

موارد لديه إعاقة بنسبة 100٪ (غنية الدالية، وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة،

2018، الصفحات 2 - 9)؛

- تخصيص منحة حسب المادة 7 من القانون 09-02 تقدمها وكالة التنمية الاجتماعية

قيمتها 3000 دج شهريا للأشخاص المعوقين بنسبة عجز أقل من 100٪ لا يقل سنهم

عن 18 سنة وللعائلات التي تتكفل بشخص معوق أو أكثر وليس لها أي دخل (القانون

الجزائري 02 - 09 المتعلق بحماية الأشخاص ذوي الإعاقة ، 2002 ، الصفحات 7 -

9).

- التأمين الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة الذين لا يمارسون أي نشاط مهني،

بنسب اشتراك على حساب الدولة بـ 5% من الأجر الوطني الأدنى المضمون لفائدة

الأشخاص ذوي الإعاقة. إن الاعتمادات المخصصة لتسجيل الأشخاص ذوي

الإعاقة، الذين لا يمارسون أي نشاط مهني في الضمان الاجتماعي، والمقدرين بـ

518.986 شخصا، قد بلغت سنة 2017 ما قيمته 6,02 مليار دج.

- المشاركة الاجتماعية للأشخاص ذوي الإعاقة، إن الوكالة الوطنية لتسيير القرض

المصغر قامت بتمويل مشاريع 1522 شاب مقاول معوق من بينهم 549 نساء في الفترة

الممتدة من 2005 إلى 31 مارس 2018 بغلاف مالي يفوق 112 مليون دج.

- الحق في التربية والتعليم نصت عليه المادة 4/3 والمادة 14، والفقرتين 1 و2 من

المادة 15 من القانون المؤرخ في 8 ماي 2002 المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين

وترقيتهم، الحق في التعليم مضمون لجميع الفئات الاجتماعية.

- يمكن تمديد مدة التمدرس الإلزامي بسنتين (2)، للتلاميذ المعوقين كلما كانت حالتهم تبرر ذلك.
- التكفل البيداغوجي المتخصص على عاتق الدولة.
- تقديم الخدمات الصحية بم فيه الأدوية، العلاج، المعدات اللازمة للمعاق.
- إنجاز الطبعة الأولى من قاموس لغة الإشارة الجزائرية من طرف مجموعة من المتخصصين في لغة الإشارة (غنية الدالية، وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، 2018، الصفحات 2 - 9).
- 2. الجهود القانونية المبذولة في المجلس الوطني للمعوقين واللجنة الاستشارية للوقاية من الاعاقة:
 - أ. المجلس الوطني للأشخاص المعوقين المؤرخ في شهر أفريل 2006: تم انشاء المجلس الوطني للمعوقين بموجب مرسوم تنفيذي رقم: 144-06 مؤرخ في 27/ربيع الأول/1427هـ الموافق لـ: 26/أفريل/2006، يحدد تشكيل المجلس الوطني للأشخاص المعوقين وسيره وصلاحياته.
 - ب. اللجنة الاستشارية للوقاية من الإعاقة: وفقا لما نص عليه المرسوم التنفيذي رقم 17-187 المؤرخ في 3 جوان 2017 المحدد لكيفيات الوقاية من الإعاقة، وتتولى هذه اللجنة، التي تعد نقطة جامعة في مجال الإعاقة، متابعة وتقييم النشاطات والإجراءات والبرامج المشتركة بين القطاعات والمتعددة التخصصات المتعلقة بالوقاية من الإعاقة، أخذ هذا القانون في نصوصه التطبيقية بعين الاعتبار، مفهوم الإعاقة المعتمد بموجب المرسوم التنفيذي رقم 14 - 204 المؤرخ في 15 يوليو 2014 والذي لا يقتصر على عجز الأشخاص ولكن ينظر أيضا للبيئة التي ينمو فيها الأشخاص ذوي الإعاقة.

✓ لجنة تسهيل الوصول: عن طريق مرسوم تنفيذي رقم 06-455 بتاريخ 11 ديسمبر 2006: تتكون من ست عشرة (16) ممثلا عن القطاعات الوزارية وتسع (9) ممثلين عن الهيئات والمؤسسات العمومية وأربعة (4) ممثلين عن الفدراليات والجمعيات الناشطة في مجال الإعاقة، وتم تنظيم أيام 10 و 11 جويلية 2016 ملتقى دولي حول تسهيل وصول الأشخاص ذوي الإعاقة بالتنسيق مع الاتحاد الأوروبي تحت عنوان: "تسهيل وصول الأشخاص ذوي الإعاقة هو قضية الجميع رهانات وآفاق"، وفيما يتعلق بنقل الأشخاص ذوي الإعاقة، تم تخصيص غلاف مالي يفوق 213,1 مليون دينار للتكفل بمجانبة النقل والتخفيض من تسعيراته لصالح الأشخاص من ذوي الإعاقة في عام 2017.

يتم الاحتفال كل عام في الجزائر باليوم المخصص للأشخاص المعوقين، في 14 مارس اليوم الوطني للأشخاص المعوقين، و2 ديسمبر اليوم المغاربي للأشخاص المعوقين، و3 ديسمبر اليوم العالمي للأشخاص المعوقين، و13 ديسمبر اليوم العربي للأشخاص المعوقين، إلى جانب عملية التكفل التي تسهر عليها المؤسسات المتخصصة العمومية، تقوم واحد وستون (61) جمعية بتسيير 97 مؤسسة متخصصة موزعين على التراب الوطني وتتكفل بـ 7551 طفل معوق (غنية الدالية، وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، 2018، الصفحات 2 - 9).

ثانيا: الجهود المحلية المبذولة لتحقيق الأمن الغذائي: أوضح الخبير الاقتصادي الدكتور ناصر سليمان، إن الجزائر حققت تطورا نوعيا في مجال إنتاج الفلاحي، هذا ما أكده وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، عبد القادر بوعزغي، حيث بلغ أكثر من 6 ملايين طن في 2017، علما أن نسبة استهلاكنا لمادة القمح في السنة تصل إلى حوالي 12 مليون طن، وتنتج الجزائر منه من 3.5 إلى 4 مليون طن، في حين تستورد ما يعادل من 8 إلى 9 مليون طن من الاحتياجات أي ما يعادل الثلث 1/3 من حجم الاستهلاك ينتج

محليا، والثلاثان 2/3 يأتينا من الخارج، ومن أجل النهوض بالقطاع الزراعي والفلاحي اقترح

ناصر جملة من التدابير وهي:

1. مراقبة الأغلفة المالية المخصصة للدعم الفلاحي.
 2. تشجيع الشباب العاطل على الولوج عالم الزراعة، من خلال تكوينه وحثه على العمل في الأرض.
 3. ضرورة مضاعفة جهود الفلاح.
 4. ترشيد الاستهلاك من خلال تكتيف حملات التحسيس والتوعية عبر وسائل الإعلام المختلفة الاذاعة، التلفاز، الصحافة المرئية والمكتوبة، اللافتات الاشهارية...إلخ.
 5. الحث على عدم رمي الخبز في حاويات القمامة، حيث وصلت كمية الخبز المرمية يوميا إلى نحو 3 ملايين خبزة وذلك في الأيام العادية فما بالك في المواسم.
 6. وخلاصة ناصر سليمان الخبير الاقتصادي أن تحقيق فائض الإنتاج في شعبة الحبوب لعام 2017 لم ترغب بها فرنسا التي تريد إبقاءنا تحت سيطرة قمحها (نصيرة سيد علي ، 2018).
 7. مضاعفة الجهود والدعم الفلاحي من قبل الدولة إلى أكثر من ضعف، لتغطية كافة المتطلبات والحاجيات الداخلية للاستهلاك والتوجه نحو التصدير (الفكرة، من اجتهاد الباحث).
- لكن على الرغم من الجهود المبذولة من قبل الدولة الجزائرية، إلا أنها لم تصل إلى المستوى المطلوب، ولم تحقق أمنا غذائيا، للفئات الهشة الأرامل، اليتامى والأطفال والمسنين، وحتى المنح التي تقدم لفئة ذوي الاحتياجات الخاصة لا تلي أبسط الحاجيات، ومن هنا نقول على صعيد تحقيق الأمن الغذائي مازالت الجزائر في تبعية الزراعية وبالأخص القمح لفرنس (الفكرة، من اجتهاد الباحث).

المطلب الثاني: الجهود الدولية و بطاقة الغذاء الالكترونية المنظمة الدولية للأغذية والزراعة وأهداف التنمية المستدامة:

تعمل البشرية منذ العصور القديمة والعصور المتوسطة إلى العصر الحديث والعصر المعاصر وإلى حد اليوم وحد الساعة لتطوير المنتج الزراعي والغذائي، وتعمل على سد حاجياتها الزراعية والغذائية، بتباع مجموعة من الطرق الممكنة والمتاحة والمتوصل إليهما من تقنيات ووسائل من أسمدة وجرارات وكل المستلزمات والمعدات الفلاحة لخدمة الأرض وطرق الري الحديثة والمستجدة في مجال الري الفلاحي، واليوم المجتمع الدولي متحد في صورة منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة لتباع مجموعة من الطرق المستحدث لاستخدام الأرض أحسن استخدام واستغلالها، وكذلك للقضاء على الفقر والجوع والمجاعة في العالم، الشبح الذي أضحى يهدد الدول والحكومات والأفراد والشعوب بأكملها، حيث يعود السبب لمجموعة من العوامل ومن بينها وأهمها هي التزايد المستمر والمتطور لعدد السكان والنمو الديمغرافي الكبير والهائل الذي شهده المجتمع الدولي اليوم، وكذلك التوزيع الغير العادل للثروة والظروف البيئية، حيث تعمل منظمة الأغذية والزراعة على تحقيق زيادة في الإنتاج الزراعي والغذائي في العالم، وخاصة المناطق الأكثر فقرا وجوعا ومجاعتا، مثل دول جنوب إفريقيا ودول الآسيوية الأكثر فقرا (محمد مجذوب، 2007، صفحة 657)، حيث سنتطرق في هذا المطلب إلى فرعيين رئيسيين ألا وهما كالتالي:

الفرع الأول: نشأة المنظمة الدولية للأغذية والزراعة وبنيتها التنظيمية: تتمحور النقطة الأولى من هذا الفرع حول نشأة المنظمة تاريخ نشأتها وتعريفها ومراحل تطورها، أما النقطة الثانية منه تضم أهداف المنظمة.

**أولاً: تعريف ومراحل تطور منظمة الأغذية والزراعة Organization of United nation
:food and agriculture**

التي تتمثل في مؤتمر الدول الأعضاء، والمجلس الإداري، والأمانة العامة.

1. نشأة المنظمة الدولية للأغذية والزراعة:

أخذت الدولة الإيطالية المبادرة عام 1905 بضرورة إنشاء منتظم دولي يهتم بالجانب الغذائي والزراعي والفلاحي والحيواني وتربية الأسماك... الخ، وتم إنشاء المؤسسة الغذائية في مدينة روما، وولت لها مهمة تبادل المعلومات حول تطوير وسائل وأساليب وطرق وتقنيات الإنتاج الزراعية والفلاحية الحديثة والمتطورة، وعندما ظهرت عصابة الأمم في 28/جوان/1919 بموجب معاهدة فرساي وقعت اتفاق مع المؤسسة الدولية للأغذية لتصبح جهازا ذات طابعا استشاريا تابعا لها في المجال الزراعي نظرا لنجاحها، وأثناء الحرب العالمية الثانية التي اندلعت 1945 ظهرت مشكلة الأغذية الزراعية، هذا ما دفع دول الحلفاء 1943 إلى التفكير في الدعوة لمؤتمر دولي خاص بالأغذية والزراعة، وعقد في ماي/جوان/1943، وتمخض عنه اللجنة المؤقتة للأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومارست اختصاصاتها في 16/أكتوبر/ 1945 (محمد السعيد الدقاق، الصفحات 443 - 444)، حيث يتم الاحتفال في 16 أكتوبر من كل سنة باليوم العالمي للغذاء (امحمد جلال، 1989، صفحة 5).

أ. تعريف المنظمة الدولية للأغذية والزراعة: "هي هيئة دولية دائمة نشأة عن طريق اتفاق دولي 1943 بين دول الحلفاء وباشرت اختصاصاتها بعد الحرب العالمية الثانية 1945 حيث تعود جذورها إلى عهد عصابة الأمم المتحدة حيث كانت تحضي بالصفة الاستشارية، وهي الآن وكالة دولية متخصصة تابعة لمنظمة الأمم المتحدة، تسعى لتحقيق مصالح وأهداف مشتركة وهي تطوير الإنتاج الزراعي والفلاحي، ونظرا للنجاح الذي حققته منحت لها الشخصية القانونية الدولية والإرادة الذاتية المستقلة، حيث يقع مقرها في مدينة روما الإيطالية" (التعريف؛ الفكرة، من اجتهاد الباحث).

ب. مراحل تطور دستور المنظمة الدولية للأغذية والزراعة:

✓ المؤسسة الدولية أو المعهد الدولي للفلاحة.

✓ المنظمة الدولية للأغذية والزراعة: منظمة حكومية موجودة في 130 دولة، تتألف من 194 دولة عضو، وعضوين منتسبين، وللمنظمة عضو واحد الاتحاد الأوروبي، في الوقت الراهن.

- قام مؤتمر الأول للأمم المتحدة للتغذية والزراعة ما بين ماي وجوان 1943، تمت المصادقة على دستورها 17 أكتوبر 1945 في كوبيك.
- قام المؤتمر الثاني المعدل لدستور المنظمة الدولية للأغذية والزراعة، في سنة 1947.
- قام المؤتمر الثالث المعدل كذلك لدستور المنظمة في سنة 1954.
- قام المؤتمر الرابع المعدل كذلك لدستور المنظمة في سنة 1963.
- قام المؤتمر الخامس المعدل كذلك لدستور المنظمة في سنة 1964، حيث اتجهت مهام المنظمة أكثر لمساعدة دول العالم الثالث (محمد بوسلطان، صفحة 80).

2. البناء التنظيمي للمنظمة الدولية للأغذية والزراعة (أجهزة المنظمة):

تقوم وتحتوي المنظمة الدولية للأغذية والزراعة على عدة هيكل وفروع مهمة ثلاثة وهي:

أ. المؤتمر يضم الدول الأعضاء: كان ممثلي الدول الأعضاء حوالي ثمانين دولة، ويجتمع كل سنتين، وله دورات خاصة وذلك بطلب من ثلث الدول الأعضاء على الأقل، أو بطلب من مجلس إدارة، "منظمة حكومية موجودة في 130 دولة، تتألف من 194 دولة عضواً، وعضوين منتسبين، ومنظمة عضو واحد الاتحاد الأوروبي، في الوقت الراهن" (منظمة الأغذية والزراعة، www.fao.org/home/ar).

ب. مجلس الإدارة: يتكون من ممثل 24 دولة وتقوم بمهام الهيئة فيما بين دورات المؤتمر (صاديق أبو هيف، صفحة 570).

ت. الأمانة العامة: على رأسها المدير العام وهو حالياً " جوزيه غرازيانو داسيلفا" (منظمة الأغذية والزراعة، www.fao.org).

- ✓ يساعده مجموعة من الموظفين الدوليين مقسمون إلى خمسة أقسام كالتالي:
- المكاتب الرئيسية 5 وهي: (مكتب الزراعة، مكتب التغذية، مكتب الاقتصاد، مكتب الغابات، مكتب مصائد الأسماك).
 - مكاتب إقليمية ثانوية جزئية: (واشنطن، القاهرة، بانكوك، المكسيك، ريو دي جانيرو، سنتياغو).
 - مكاتب الاستعلامات: (نيودلهي).
 - مكاتب الاتصالات والاستعلامات مقر الأمم المتحدة في (نيويورك) (صادق أبو هيف، صفحة 570).

ثانياً: أهداف المنظمة الدولية للأغذية والزراعة:

" حسب تقرير منظمة الصحة العالمية، أن سكان العالم سيصل في عام 2050 إلى حوالي 10 ملايين نسمة، حيث ستزداد نسبة السكان في العالم وتزايد معها نسبة الطلب على الحاجيات الغذائية، ولتلبية الحاجيات الغذائية العالمية يتطلب إتباع تقنيات حديث ومتطورة وفعالة وكافية.

1. تقنية الزراعة العمودية لأن مساحة الأرض المزروعة تقلص تدريجياً بزيادة عدد السكان في العالم".
2. تهدف لتكريس الجهود لرفع مستوى المعيشة، وتنظيمها سواء على المستوى العالمي أو القاري أو الإقليمي أو أية دولة أو منطقة (خليل الحسين، 2010، صفحة 448).
3. زيادة المواد الغذائية للاستهلاك لا يتم إلا بتباع أساليب (زيادة المساحات المزروعة، اعتماد التكنولوجيا الحديثة في الإنتاج).
4. تحسين أحوال سكان الريف.
5. السعي لإيجاد سوق عالمية موحدة للسلع والبضائع الزراعية والفلاحية.
6. تبادل أنواع حديثة من النباتات التي تؤدي إلى زيادة الإنتاج الزراعي والفلاحي.

7. استخدام طرق حديثة ومتطورة لاستخراج ثروات البحر (محمد مجذوب، 2007، صفحة 657).
8. وتنمية الموارد الأساسية (الماء، التربة، النبات الحيوان، الزراعة).
9. غرس الغابات ومكافحة أمراض النباتات والحيوانات.
10. مراقبة الأغذية المحفوظة ومنع فسادها.
11. جمع المعلومات والإحصائيات، وإعداد الدراسات والبحوث والتوصيات ذات العلاقة بالأغذية والزراعة (عبد السلام صالح عرفت، 1997، صفحة 145).
12. اتخاذ التدابير على المستويين الوطني والدولي الهادف إلى تحسين مستوى نظم التغذية.
13. الحفاظ على الموارد الطبيعية (الماء، الغابات، الأسماك، الحيوانات... الخ).
14. تحسين أساليب الإنتاج الزراعي.
15. وضع اتفاقيات حول المحاصيل الزراعية الأساسية مثل الأرز والقمح... الخ.
16. تقديم المساعدة اللازمة في المجال الزراعة والتغذية.
17. توضيح فوائد وأضرار الأسمدة المستعملة، والمواد الكيماوية المستعملة في الصناعة التحويلية للمواد الغذائية.
18. وضع قواعد لحماية المستهلك، تتعلق بتحديد تاريخ الإنتاج ومدة الصلاحية (محمد السعيد الدقاق، الصفحات 443 - 444).

الفرع الثاني: التنمية المستدامة:

أولاً: مفهوم ومؤشرات وأهداف التنمية الإنسانية المستدامة:

1. مفهوم ومؤشرات التنمية الإنسانية المستدامة:

أ. مفهوم التنمية الإنسانية المستدامة:

إن التنمية المستدامة Sustainable Development تعرف بأنها التنمية التي تلبى احتياجات البشر في الوقت الحالي دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تحقيق أهدافها، وتركز على النمو الاقتصادي المتكامل المستدام والإشراف البيئي والمسؤولية الاجتماعية، وتعرف التنمية المستدامة هي: "عملية تطوير الأرض والمدن والمجتمعات، وكذلك الأعمال التجارية بشرط أن تلبى احتياجات الحاضر بدون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية حاجاتها"، وقد عرف تقرير (برونتلاندا) الذي أصدرته اللجنة الدولية للبيئة والتنمية في عام 1987 بعنوان "مستقبلنا المشترك" التنمية المستدامة بأنها: "التنمية التي تلبى احتياجات الحاضر دون أن يعرض للخطر قدرة الأجيال التالية على إشباع احتياجاتها"، وتعرف منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) التنمية المستدامة (الذي تم تبنيه في عام 1989 كما يلي: "التنمية المستدامة هي إدارة وحماية قاعدة الموارد الطبيعية وتوجيه التغيير التقني والمؤسسي بطريقة تضمن تحقيق واستمرار إرضاء الحاجات البشرية للأجيال الحالية والمستقبلية، إن تلك التنمية المستدامة (في الزراعة والغابات والمصادر السمكية) تحمي الأرض والمياه والمصادر الوراثية النباتية والحيوانية ولا تضر بالبيئة وتتسم بأنها ملائمة من الناحية الفنية ومناسبة من الناحية الاقتصادية ومقبولة من الناحية الاجتماعية" (الشبكة العربية للتميز والاستدامة، 2019).

ب. مؤشرات التنمية الإنسانية المستدامة: وتتمثل في أربع نقاط وهي:

✓ مؤشرات التنمية المستدامة الاقتصادية:

- نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي.
- نسبة الاستثمار الثابت الإجمالي إلى الناتج المحلي الإجمالي.
- نسبة الصادرات إلى الواردات.
- مجموع المساعدة الإنمائية الرسمية.

- الدين الخارجي/الناتج المحلي الإجمالي.
- ✓ مؤشرات التنمية المستدامة الاجتماعية:
 - معدل البطالة، معدل النمو السكاني، معدل الأمية بين البالغين.
 - معدل الالتحاق بالمدارس الابتدائية والمتوسطة والثانوية والجامعة.
 - نسبة السكان في المناطق الحضرية.
 - حماية صحة الإنسان وتعزيزها من توفير مياه الشرب الصحية والخدمات الصحية.
- ✓ مؤشرات التنمية المستدامة البيئية:
 - نصيب الفرد من الأراضي الزراعية.
 - التغير وزيادة في مساحات الغابات والأراضي الحرجية.
 - تقليص التصحر يعد من شروط تحقيق التنمية المستدامة.
- ✓ مؤشرات التنمية المستدامة المؤسسية:
 - الحصول على المعلومات يقيس هذا المؤشر مدى قدرة الأفراد على الحصول على المعلومات والمتمثل في إعداد الطلبة في المدارس الابتدائية والثانوية والجامعية.
 - نسبة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال.
 - عدد العلماء والمهندسين.
 - معدل الانفاق على البحث والتطوير (أ.م.د مهدي سهر غيلان، أ.م.د فايق جراع ياسين، م.م شيماء رشيد محيسن).
- 2. أهداف التنمية المستدامة: سبعة عشر هدفا 17 وهي: القضاء على الفقر، القضاء التام على الجوع، الصحة الجيدة والرفاه، التعليم الجيد، المساواة بين الجنسين، المياه النظيفة والنظافة الصحية، طاقة نظيفة وبأسعار معقولة، العمل اللائق والنمو الاقتصادي، الصناعة والابتكار والهياكل الأساسية، الحد من أوجه عدم المساواة، مدن ومجتمعات محلية مستدامة، الاستهلاك والإنتاج المسؤولين، العمل

المناخي، الحياة تحت الماء، الحياة في البر، السلام والعدل والمؤسسات القوية، عقد الشركات لتحقيق الأهداف، وتقتضي أهداف التنمية المستدامة العمل بروح الشراكة لاتخاذ الخيارات الصحيحة لتحسين الحياة، بطريقة مستدامة للأجيال القادمة، وهي توفر مبادئ توجيهية لجميع البلدان لكي تعتمد عليها وفقاً لأولوياتها مع اعتبار التحديات البيئية التي يواجهها العالم بأسره، قالت "هيلين كلارك" مديرة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إن "دعم خطة عام 2030 هو أولوية بالنسبة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي دخلت أهداف التنمية المستدامة حيز التنفيذ في جانفي/يناير/كانون الثاني/2016 وستستمر في توجيه سياسات وتمويل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للسنوات الخمسة عشر المقبلة وبوصفه الوكالة الرائدة في مجال التنمية في منظومة الأمم المتحدة، فإن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في وضع فريد يمكنه من المساعدة في تنفيذ الأهداف من خلال عملنا في نحو 170 بلداً (الأمم المتحدة، www.arabstates.undp.org).

ثانياً: الجهود الدولية المبذولة للقضاء على الفقر والجوع أهداف التنمية المستدامة وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة:

1. الجهود الدولية المبذولة في إطار التنمية المستدامة: لا يزال القضاء على الفقر أحد أكبر التحديات التي تواجه البشرية، فعلى الرغم من أن عدد الأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع انخفض إلى أكثر من النصف بين عام 1990 و2015، من 1.9 بليون نسمة إلى 836 مليون نسمة، وعلى الصعيد العالمي ما زال أكثر من 800 مليون شخص يعيشون على أقل من 1.25 دولار في اليوم، وكثير منهم يفتقرون إلى الغذاء الكافي ومياه الشرب النظيفة والصرف الصحي، وقد أدى النمو الاقتصادي السريع في بلدان مثل الصين والهند إلى رفع الملايين من براثن الفقر، وكان التقدم محدوداً في مناطق أخرى، مثل جنوب آسيا وأفريقيا جنوب الصحراء الكبرى، اللتان تمثلان معاً

80 بالمئة من الذين يعيشون في فقر مدقع، كذلك تشير التهديدات الناجمة عن تغير المناخ وازدياد الصراعات وانعدام الأمن الغذائي إلى حاجة إلى مزيد من العمل لإخراج الناس من برائن الفقر، وفي عام 2010 كان 4 في المائة من سكان المنطقة العربية يعيشون تحت خط الفقر الدولي البالغ 1.25 دولار أمريكي في اليوم، بينما كان يعيش 40 في المائة منهم على أقل من 2.75 دولار في اليوم، وتعد المنطقة العربية هي الوحيدة من بين مناطق العالم التي ازداد فيها الفقر المدقع منذ عام 2010 عدد السكان الذين يقل دخلهم عن 1.25 دولار أمريكي في اليوم، وتمثل أهداف التنمية المستدامة التزاماً جريءاً بإهاء المسيرة التي بدأها العالم مع مطلع الألفية الثالثة لإنهاء الفقر بجميع أشكاله وأبعاده بحلول عام 2030، ويشمل هذا الجهد استهداف الفئات الأكثر ضعفاً، وزيادة فرص الوصول إلى الموارد الأساسية، ودعم المجتمعات المحلية المتضررة من النزاعات والكوارث المرتبطة بالمناخ، أسفر النمو الاقتصادي السريع وزيادة الإنتاجية الزراعية خلال العقدين الماضيين عن انخفاض أعداد من يعانون نقص التغذية بمقدار النصف تقريباً، إذ يمكن الآن للعديد من البلدان النامية التي كانت تعاني من المجاعة والجوع أن تلبى احتياجات التغذية لأشد الفئات ضعفاً، وقد أحرزت منطقتي وسط وشرق آسيا، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي تقدماً كبيراً في القضاء على الجوع الشديد، وهذه كلها إنجازات ضخمة تتماشى مع الأهداف التي حددتها الأهداف الإنمائية للألفية الأولى، ولكن مما يؤسف له أن الجوع الشديد وسوء التغذية لا يزالان عائقاً كبيراً أمام التنمية في كثير من البلدان، فمنذ العام 2014 يقدر أن 795 مليون شخص يعانون من نقص التغذية المزمن، وغالباً ما يكون ذلك نتيجة مباشرة للتدهور البيئي والجفاف وفقدان التنوع البيولوجي، كما يعاني أكثر من 90 مليون طفل دون سن الخامسة من نقص الوزن بشكل خطير، وما زال واحد من كل أربعة أشخاص يعيشون في أفريقيا يعانون الجوع، ولقد أصبح انعدام

الأمن الغذائي تحدياً كبيراً للعديد من البلدان العربية، وخاصة في ظل بيئتها القاحلة في أغلب الأحيان، ومع تزايد النمو السكاني السريع في المنطقة التي تجاوز عدد سكانها عتبة الـ 400 مليون نسمة في عام 2016، وكذلك زيادة الصراعات طويلة الأمد مثل اليمن، سوريا، ليبيا، العراق، وعلى الرغم من ارتفاع مؤشر الإنتاج الغذائي في المتوسط من 82.6 في عام 2000 إلى 118.8 في عام 2013، فإن العديد من البلدان العربية لا تزال تواجه مشاكل خطيرة في الإنتاج الزراعي بسبب محدودية الموارد الاقتصادية وانخفاض مستويات التكنولوجيا ومحدودية أنماط المحاصيل والقيود البيئية، وفي عام 2013 بلغ مؤشر الإنتاج الغذائي 68.2 و82.4 في دولة الإمارات العربية المتحدة وسوريا، وتهدف أهداف التنمية المستدامة إلى إنهاء جميع أشكال الجوع وسوء التغذية بحلول عام 2030، والتأكد من حصول جميع الناس - وخاصة الأطفال - على الأغذية الكافية والمغذية على مدار السنة، وينطوي ذلك الجهد على تعزيز الممارسات الزراعية المستدامة والتي تشمل دعم المزارعين وتحقيق المساواة في الوصول إلى الأراضي، كما يتطلب تعاوناً دولياً لضمان الاستثمار في البنية التحتية والتكنولوجيا لتحسين الإنتاجية الزراعية، وإلى جانب الأهداف الأخرى الواردة يمكن القضاء على الجوع في حدود 2030.

2. الجهود الدولية المبذولة اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: سنتطرق إلى اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة التي تشترك كذلك مع منظمة الأغذية، وأهداف التنمية المستدامة في دفاع عن حقوق الإنسان، في المادة 28 من الاتفاقية التي تنص على: "المستوى المعيشي اللائق والحماية الاجتماعية،" تعترف الدول الأطراف بحق الأشخاص ذوي الإعاقة في التمتع بمستوى معيشي لائق لهم ولأسرهم، بما في ذلك ما يكفيهم من الغذاء والملبس والسكن، وفي

مواصلة تحسين ظروف معيشتهم، وتتخذ الخطوات المناسبة لصون هذا الحق

وتعزيز إعماله دون تمييز على أساس الإعاقة.

تقر الدول الأطراف بحق الأشخاص ذوي الإعاقة في الحماية الاجتماعية، والتمتع بهذا

الحق دون تمييز بسبب الإعاقة، وتتخذ الخطوات المناسبة لصون هذا الحق وتعزيز

إعماله، بما في ذلك تدابير ترمي إلى:

(أ) ضمان مساواة الأشخاص ذوي الإعاقة مع الآخرين في فرص الحصول على المياه

النقية، وضمان حصولهم على الخدمات والأجهزة المناسبة ذات الأسعار المعقولة، وغير

ذلك من المساعدات لتلبية الاحتياجات المرتبطة بالإعاقة.

(ب) ضمان استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة، خصوصاً النساء والفتيات وكبار السن،

من برامج الحماية الاجتماعية وبرامج الحد من الفقر.

(ج) ضمان استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة الذين يعيشون في حالة فقر وأسره من

المساعدة التي تقدمها الدولة لتغطية النفقات المتعلقة بالإعاقة، بما فيها التدريب

المناسب وإسداء المشورة والمساعدة المالية والرعاية المؤقتة.

(د) ضمان استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة من برامج الإسكان العام.

(هـ) ضمان استفادة الأشخاص ذوي الإعاقة، على قدم المساواة مع الآخرين، من

استحقاقات وبرامج التقاعد" (غنية الدالية، وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا

المرأة، 2018، الصفحات 2 - 9).

وتعمل الجزائر منذ مصادقتها على الاتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الأشخاص

المعوقين على الإدماج الكلي في نظام تعليمي لجميع للأطفال المعوقين في مدارس التربية

الوطنية، حيث أصبح عدد التلاميذ المعوقين المتدرسين يتزايد ليصل إلى 37080 تلميذ

بعنوان السنة الدراسية 2017 - 2018 موزعين كما يلي:

- 32550 طفل مدمجين كلياً في أقسام عادية

- 4530 طفل مدمجين جزئيا في أقسام خاصة والتي بلغ عددها 568 قسما (غنية الدالية، وزيرة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة، 2018، الصفحات 2 - 9).

خلاصة

من خلال ما سبق ذكره في التحليل السابق والذي يتحدث عن المنظمة الدولية للأغذية والزراعة، وما تضمنته من نشأة وتعريف ومراحل تطورها وأجهزتها وأهدافها، والذي ينص التحليل كذلك على بطاقة الغذاء الإلكترونية المجانية لذوي الاحتياجات الخاصة والمحرومين، والأرامل واليتامى الذين لا يجد لهم دخل معين ومحدد، نخرج بمجموعة من الاستنتاجات والنائج والتوصيات التالية الذكر:

- إن منح بطاقة الغذاء الإلكترونية لذوي الاحتياجات الخاصة والأرامل واليتامى والأطفال والمسنين تقضي على أكبر آفة اجتماعية ألا وهي الفقر والجوع، الذي يمكن أن ينتج عن هذه الآفة مجموعة من الجرائم والآفات الاجتماعية التي لا يحمد عقمها.

- إن القضاء على الفقر والجوع والمجاعة هو هدف من أهداف المجتمع الدولي والأمم المتحدة المتمثلة في المنظمة الدولية للأغذية والزراعة التي تعتبر منظمة دولية متخصصة تابع لمنظمة الأمم المتحدة.

- إن القضاء على الفقر والمجاعة والجوع هدف من أهداف الألفية لجدول أعمال القرن 21 وضمن أهداف التنمية المستدامة 17.

- نوصي بتعميم بطاقة الغذاء الإلكترونية على المستوى الوطني والعالمي والدولي التي تعتبر حل من الحلول التي تساعد في القضاء على الفقر والجوع والمجاعة وتحقيق أهداف التنمية المستدامة وحماية حقوق الانسان، وحل هذا المشكل العويص.

- إن منح بطاقة الغذاء الإلكترونية لذوي الاحتياجات الخاصة والأرامل واليتامى والفئات الهشة الذين لا يجد لديهم دخل معين ومحدد تقضي على آفة اجتماعية أخرى ألا وهي آفة التسول.

- من خلال منح البطاقة الغذائية الإلكترونية المجانية لذوي الاحتياجات الخاصة والأرامل واليتيمى الذين لا يجد لديهم دخل معين ومحدد، تساعد في الكشف عن جريمة التسول لأن هناك من يتخذ التسول مهنة يسترزق منها، وتساعد كذلك في مساعدة المحتاجين من خلال التحقيق معهم إن كانوا محتاجين حقا ويستحقون بطاقة الغذاء الإلكترونية والمساعدة الإنسانية.

- إن إتباع هذه الطريقة تساعد في الدخول إلى عالم التجارة الإلكترونية، واستخدام البطاقات الإلكترونية في الشراء والبيع من المحلات التجارية، وكذلك تقلل من جرائم السرقة، لأن التعامل بالبطاقة يجعل الأموال في الحسابات.

- إن استخدام أسلوب البطاقات يشجع على النمو والازدهار والتطور التجاري، لأنه باستخدام البطاقة الأموال تكون في البنوك والحسابات وبذلك يساعد الدولة في التصرف في الموالم وتحويل وتمويل مشاريع صغيرة والمتوسطة التي تساعد على النهوض الاقتصادي.

قائمة المراجع:

1. الكتب:

1. خليل حسين، التنظيم الدولي، النظرية العامة والمنظمات العالمية، البرامج والوكالات المتخصصة، المجلد الأول، الطبعة الأولى، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2010.
2. عبد السلام صالح عرفة، التنظيم الدولي، الطبعة الثانية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1997.
3. علي صادق أبو الهيف، القانون الدولي العام، النظريات والمبادئ العامة، أشخاص القانون الدولي، العلاقات الدولية، التنظيم الدولي، المنازعات الدولية، الحرب والحياد، بدون طبعة، منشأة الناشر المعارف، الإسكندرية، بدون سنة النشر.
4. محمد السعيد الدقاق، التنظيم الدولي، بدون طبعة، دار الجامعة للطباعة والنشر، الإسكندرية مصر، بدون سنة النشر.

5. محمد بوسلطان، مبادئ القانون الدولى العام، الجزء الثانى، دار الغرب للنشر والتوزيع، بدون مكان النشر، بدون سنة النشر.

6. محمد مجذوب، التنظيم الدولى، النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية المتخصصة، الطبعة التاسعة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، 2007.

II. اتفاقيات وقوانين:

1. التقرير الأولى حول تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مداخلة السيدة غنية الدالية، وزيرة التضامن الوطنى والأسرة وقضايا المرأة، رئيسة الوفد الجزائرى، جنيف، 29 أوت 2018.

2. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الدستور، الجريدة الرسمية، العدد 14، قانون رقم 16-01 مؤرخ فى 26 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 6 مارس سنة 2016 يتضمن التعديل الدستورى.

3. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 09-02 المتعلق بحماية الأشخاص ذوي الاعاقة، الجريدة الرسمية، العدد 34، الثلاثاء الربيع الأول 1423هـ الموافق لـ 14 ماي 2002م.

III. رسائل ومذكرات:

1. أحمد مسعودان، رعاية المعوقين وأهداف سياسة إدماجهم الاجتماعى بالجزائر من منظور الخدمات الاجتماعية، الدراسة الميدانية بالمركز الوطنى للتكوين المهني للمعوقين بدنيا خميسى - ولاية تيبازة، رسالة دكتوراه فى علم اجتماع التنمية جامعة منتورى - قسنطينة، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع وديموغرافيا، 2005/2006.

IV. دوريات ومجلات:

1. امحمد جلال، مشكلة الأمن الغذائى العربى وغيره هل من سبيل لحلها، مجلة الميادين، العدد الرابع، جامعة محمد الأول، كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، وجدة المغرب، السنة 1989.

2. أ.م.د سهر غيلان، أ.م.د فايق جزاع ياسين، م.م شيماء رشيد محيسن، دراسة تحليلية لأهم مؤشرات التنمية المستدامة فى البلدان العربية والمتقدمة، مؤتمر الجامعة القادسية الأولى، جامعة كربلاء، كلية الإدارة والاقتصاد، 2009.

V. مواقع الأنترنت:

1. الأمم المتحدة حقوق الانسان مكتب المفوض السامي، اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الاعاقة، اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الاعاقة، الموقع الالكتروني: ohchr.org، تاريخ الدخول إلى الموقع الالكتروني: 2019/11/10، الساعة: 20:20.
2. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في الدول العربية، أهداف التنمية المستدامة، الموقع الالكتروني: www.arabstates.undp.org، تاريخ الدخول إلى الموقع الالكتروني: 2019/11/10، الساعة: 16:13.
3. جلسة التمييز المؤسسي الحكومي بمنتدى الشباب العالم 2019 تشارك فيها وزارة التخطيط، التنمية المستدامة مفهوم تعريف وابعاد ومكونات، الشبكة العربية للتميز والاستدامة، الموقع الإلكتروني: sustainability-excellence.com، تاريخ الدخول إلى الموقع الإلكتروني: 2020/08/14، الساعة: 20:07.
4. لمياء بن دعاس، مجلة مودو، الموقع الإلكتروني: www.elmaouid.com، تاريخ الدخول إلى الموقع الإلكتروني: 2020/08/16، الساعة: 20:09.
5. منظمة الأغذية والزراعة، الموقع الإلكتروني: www.fao.org، تاريخ الدخول إلى الموقع الإلكتروني: 2018/04/06، الساعة: 22:13.
6. منظمة الأغذية والزراعة، الموقع الإلكتروني: www.fao.org/home/ar، تاريخ الدخول إلى الموقع الإلكتروني: 2018/04/06، الساعة: 22:04.
7. نصيرة سيد علي، يمكننا تحقيق الأمن الغذائي ولكن خبراء اقتصاديون ووزراء سابقون يؤكدون لـ "الحوار"، مجلة الحوار، 16 أكتوبر 2018، الموقع الإلكتروني: elhiwardz.com، تاريخ الدخول إلى الموقع الإلكتروني: 2019/11/08، الساعة: 18:08.